هيئة الزكاة والضريبة والجمارك تُكلف جميع المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة بإجراء مراجعة سنوية وإصدار شهادة الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك

سبتمبر 2022

www.pwc.com/me

pwc

نبذة عامة

عملًا بأحكام الاتفاقيات التي تكون المملكة العربية السعودية طرفًا فيها، أصدرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك مؤخرًا، بموجب القرار الوزاري رقم (131) بتاريخ 20/1/1444هـ، منشورًا يعلن عن ترتيبات وإجراءات المراجعة ذات الصلة التي يتعين على المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية تنفيذها لتحديد مدى التزامها بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك.

سيتعين على الشركات العاملة في المملكة العربية السعودية ضمان جاهزيتها للامتثال لهذه المتطلبات الجديدة والخضوع لعملية مراجعة أكبر تجريها الهيئة.

التفاصيل

- **السياق العام**: يعدّ معيار الإبلاغ المشترك، الذي طورته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية واعتمدته مجموعة العشرين في فبراير 2014، معيارًا عالميًا للتبادل التلقائي للمعلومات. وقد وقعت المملكة العربية السعودية على معيار الإبلاغ المشترك في عام 2017، وحددت تاريخ بدء الامتثال في 8 سبتمبر 2017. تم التصديق على المرسوم الملكي رقم م/125 بتاريخ 1/12/1438 هـ ليصبح نظامًا محليًا في نوفمبر 2017، وتم تبادل المعلومات منذ عام 2018 واعتبارًا من السنة التقويمية 2017، على أساس تبادلي. يُعتبر قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) أول نظام من أنظمة التبادل التلقائي للمعلومات التي أعدته دائرة الإيرادات الداخلية الأمريكية لمكافحة التهرب الضريبي من قبل الأشخاص الأمريكيين الذين يملكون حسابات مالية في بلدان أخرى. اعتبارًا من 1 يوليو 2014، يتعين على جميع المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية الامتثال لأحكام قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) المصادق عليه بموجب المرسوم الملكي رقم (م/52) بتاريخ 10/5/1438هـ فيما يتعلق بالاتفاقية الحكومية الدولية بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة المملكة العربية السعودية لتحسين الامتثال الضريبي الدولي وتنفيذ قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) (**"الاتفاقية الحكومية الدولية السعودية-الأمريكية"**).
- **المتطلبات الحالية**: يفرض قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك على جميع المؤسسات المالية المبلغة العاملة السعودية تنفيذ إجراءات محسنة خاصة بالتفعيل والتقييم الشامل (بما في ذلك مراجعة وجمع البيانات عن أصحاب الحسابات) من أجل تحديد أصحاب الحسابات المبلغين لأغراض الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك وإبلاغ السلطات المحلية (أو مباشرة دائرة الإيرادات الداخلية في حالات معينة) بمعلومات معينة تتعلق بحساب مالي سيتم تبادلها مع السلطات الأجنبية ودائرة الإيرادات الداخلية على أساس سنوي. يتم رفع التقارير الخاصة بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة العربية السعودية على أساس سنوي.
- **متطلبات امتثال جديدة إضافية**: تتولى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، بصفتها السلطة المختصة المعنية بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك في المملكة العربية السعودية، مسؤولية ضمان امتثال المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة للمتطلبات المنصوص عليها في أحكام الاتفاقية الحكومية الدولية السعودية-الأمريكية ومعيار الإبلاغ المشترك من خلال تطوير برنامج فعال خاص بالالتزام بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك لمراقبة الأنشطة وضمان الامتثال لهذين النظامين.
- **شهادة المراجعة الإلزامية**: في 26 أغسطس 2022، أصدرت الهيئة منشورًا يلزم المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية بإجراء عمليات مراجعة سنوية وإصدار شهادة امتثال سنوية (**"شهادة المراجعة السنوية"**) تتعلق بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك. يتعين على المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية تقديم شهادة مراجعة منفصلة تتعلق بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك.

المواعيد النهائية وإجراءات الامتثال

يحدد الموعد النهائي لتقديم شهادة المراجعة السنوية في الأول من شهر أغسطس من كل عام وندرك أن الموعد النهائي الأول يوافق 1 أغسطس 2023 وفقًا للسنة التقويمية 2022 (تمتد فترة إعداد التقارير بين الأول من يناير 2022 و31 ديسمبر 2022). لإصدار شهادة المراجعة السنوية، يتعين على المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية تقديم المعلومات التالية:

- تأكيد تصنيف الجهة المعنية كمؤسسة مالية مبلغة.
- التأكد من أن المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية تطبق أنظمة وإجراءات داخلية مناسبة تمكّنها من الامتثال للأحكام.
- إجراء اختبار لعينة من الحسابات الجديدة والحسابات القائمة والحسابات المبلغ عنها والحسابات غير المبلغ عنها.

قد تكون شهادة المراجعة السنوية مطلوبة باعتبارها إفصاحًا موسعًا ومفصلًا، يتيح للهيئة تقييم حدوث أي مخالفات لقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك المطبق في المملكة العربية السعودية.

علاوةً على ذلك، في حال ارتكبت المؤسسات المالية المبلغة في المملكة العربية السعودية أيًا من المخالفات التالية، تفرض عليها الغرامات المذكورة أدناه:

المخالفة	العقوبة المالية
عدم تسليم التقارير الضريبية الخاصة بمعيار الإبلاغ المشترك و/أو الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) في أو قبل 31 مايو من السنة التي تلي السنة التقويمية التي تعود لها التقارير الضريبية.	غرامة قدرها (500) خمسمائة ريال عن كل يوم تأخير بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم التقرير الضريبي، على ألا يتجاوز مبلغ الغرامة بمجملها (15,000) خمسة عشر ألف ريال سعودي.
عدم تقديم إقرار المعلومات الضريبية على النحو المطلوب بموجب النموذج المحدد لمعيار الإبلاغ المشترك و/أو قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا).	غرامة قدرها (5000) خمسة آلاف ريال سعودي عن كل إقرار خاص بكل دولة.
تقديم بيانات غير صحيحة أو غير كاملة حول المعلومات المطلوب إدراجها في بيانات المعلومات الخاص بمعيار الإبلاغ المشترك و/أو الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ما لم تكن تلك المعلومات تتعلق بشخص ثالث وتمّ إثبات أن إدراج بيانات غير صحيحة أو غير مكتملة لم يكن مقصودًا.	غرامة قدرها (5000) خمسة آلاف ريال سعودي.
الامتناع عن التعاون مع الموظف المختص أثناء أداء عمله وممارسة صلاحياته وفقًا لمعيار الإبلاغ المشترك أو قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا)	غرامة قدرها (3000) ثلاثة آلاف ريال سعودي.

آلية المراجعة

في إطار إجراءات الامتثال، أشارت الهيئة إلى أنها قد تنفذ الأنشطة التالية:

1. يحق للهيئة إجراء عمليات مراجعة و/أو مطالبة المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية بتقديم معلومات لتحديد مدى التزامها بمعيار الإبلاغ المشترك و/أو قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) حسب الاقتضاء.
2. على الهيئة إعلام المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية خطيًا بنيتها إجراء المراجعة، وكذلك عليها تحديد المعلومات المطلوبة للمراجعة قبل عشرين (20) يومًا كحد أدنى.
3. في استثناء للنقطة 2 أعلاه، تحتفظ الهيئة بالحق في إجراء عملية مراجعة دون إشعار مسبق في الحالات التالية:
   أ. الحالات التي تنطوي على أفعال مشتبه بأنها تؤدي إلى عدم الامتثال.
   ب. الحالات التي رفضت فيها المؤسسة المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية التعاون مع الهيئة.
   ج. الحالات التي قد يؤدي فيها توجيه إخطار مسبق إلى المؤسسة المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية إلى إتلاف الأدلة.
4. على المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعوديةالتعاون مع الهيئةوتوفير جميع السجلات والوثائق والمعلومات والتفسيرات المطلوبة خلال عمليات التدقيق التيتجريها هذه الأخيرة، سواء داخل مقر المؤسسة في المملكة العربية السعودية أو خارجه.

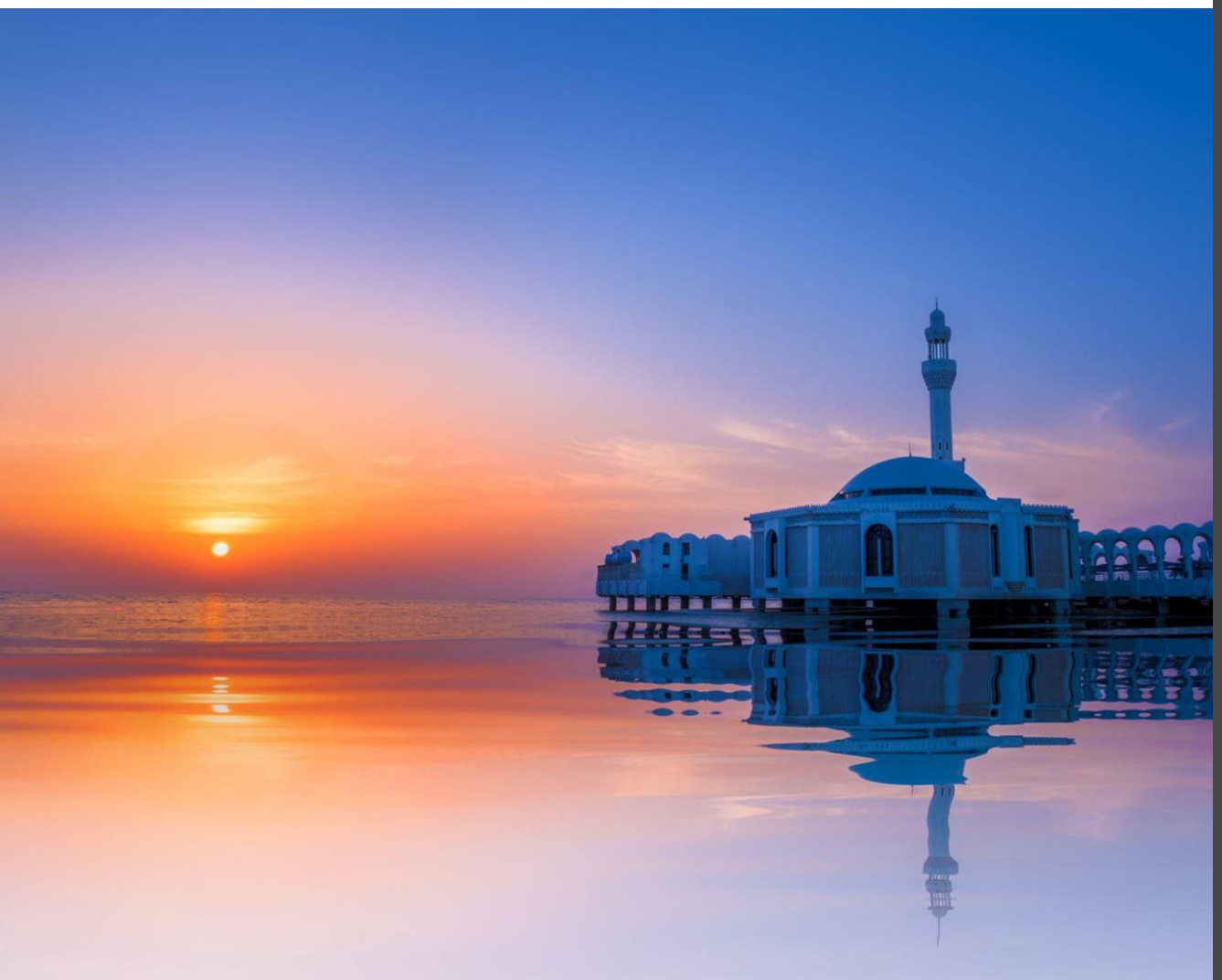

أبرز النقاط المستخلصة

- من المهم للغاية أن تقوم جميع المؤسسات المالية المبلغة العاملة في المملكة العربية السعودية بتنفيذ متطلبات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك بشكل كامل، والتأكد من أنها تتوافق مع تفعيل الحساب، والتحليل الشامل الموجود مسبقًا، ومراقبة التغيرات في الظروف، وإطار الحوكمة (بما في ذلك ضمان تطبيق العمليات والإجراءات المناسبة) ومتطلبات إعداد التقارير السنوية.
- يعتبر إعداد هذه الخطوة أساسيًا قبل تقديم أول شهادة مراجعة سنوية في الأول من أغسطس 2023.

الخطوات التالية وكيف يمكننا المساعدة

- على الشركات إجراء تقييم لمدى امتثالها الكامل لقواعد قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك على النحو المنصوص عليه في المرسوم الملكي رقم م/125 بتاريخ 1/12/1438 هـ بشأن معيار الإبلاغ المشترك والمرسوم الملكي رقم (م/52) بتاريخ 10/5/1438 هـ بشأن قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا).
- يجب اتخاذ إجراءات تصحيحية في حالة رصد فجوات على صعيد الامتثال.
- تجب مراجعة الأنظمة والعمليات للتأكد من أنها تتضمن متطلبات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك ضمن بيئة ممارسة العمل كالمعتاد.

يتعاون قسم ضريبة الخدمات المالية والشؤون القانونية الخاص بالشرق الأوسط في بي دبليو سي مع المؤسسات المالية المحلية والإقليمية والعالمية ويتمتع بفهم عميق للمشاكل التي يواجهها القطاع عادة على صعيد قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (فاتكا) ومعيار الإبلاغ المشترك. ويسرنا أن نجري اتصالًا تمهيديًا لمناقشة هذه القضايا بالتفاصيل فضلًا عن كيفية دعمكم.

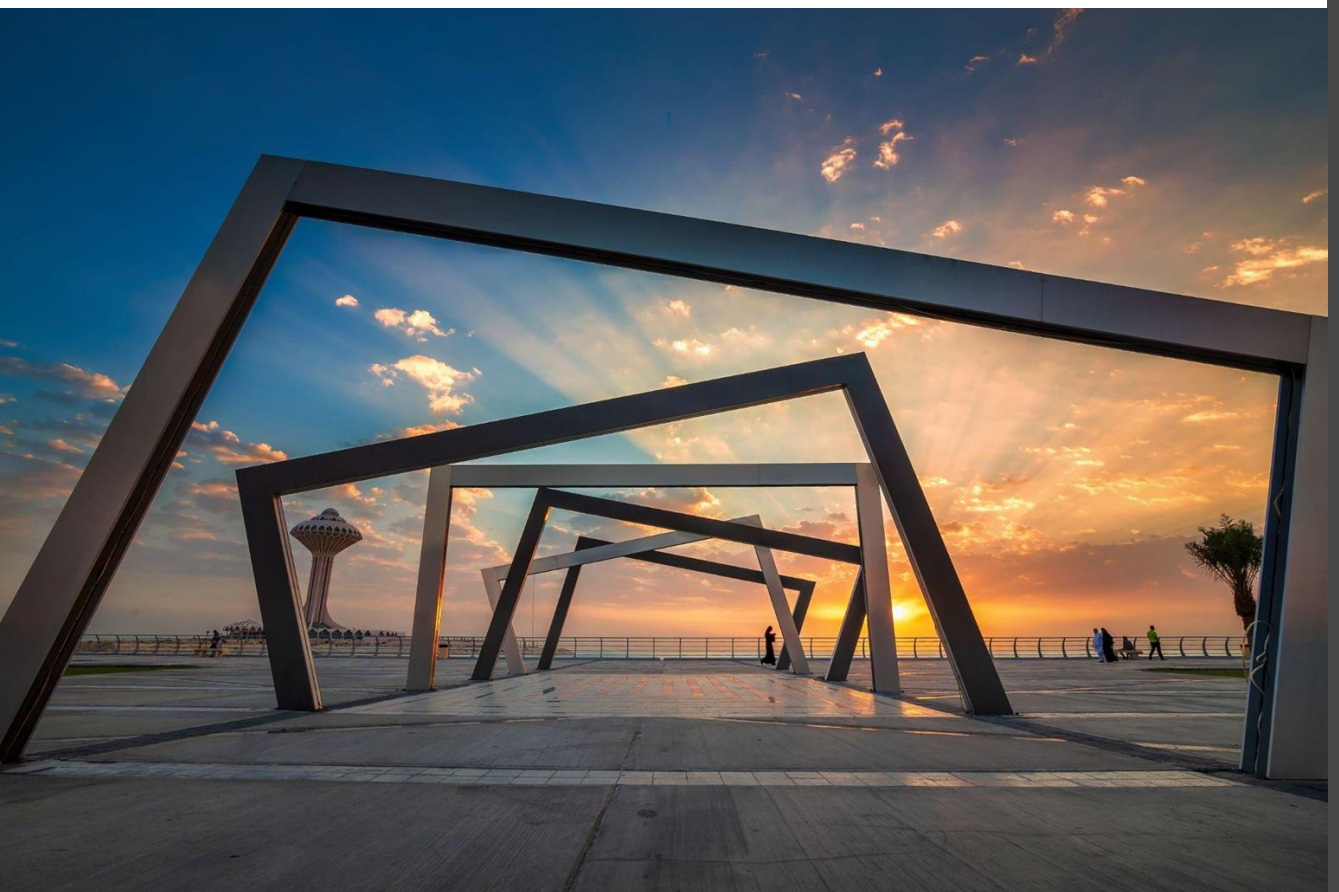

peter.maybrey@pwc.com

معلومات التواصل

بيتر مايبري
شريك - قائد قسم ضريبة الخدمات المالية في الشرق الأوسط
جوال: +971 50 758 4326
البريد الإلكتروني: peter.maybrey@pwc.com

د. ياسين أبو الخير
شريك - الزكاة والضريبة
جوال: +966 544 2565 40
البريد الإلكتروني: yaseen.abualkheer@pwc.com

محمد الديراني
شريك - الضرائب وعمليات الدمج والاستحواذ الدولية
جوال: +971 56 549 8252
البريد الإلكتروني: mohamad.dirani@pwc.com

بلال أبا
مدير- قائد إعداد تقارير المعلومات الضريبية في الشرق الأوسط
جوال: +971 54 793 4271
البريد الإلكتروني: bilal.abba@pwc.com

www.pwc.com/me

© 2022، بي دبليو سي. جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز توزيع هذه الوثيقة دون الحصول على إذن من شركة بي دبليو سي. يشير مصطلح "بي دبليو سي" إلى شبكة الشركات الأعضاء في شركة برايس ووترهاوس كوبرز الدولية المحدودة (PwCIL)، أو الشركات الأعضاء في شبكة بي دبليو سي حسب ما يقتضيه السياق. تعتبر كل شركة عضو كيانًا قانونيًا منفصلًا ولا تعمل كوكيل لشركة برايس ووترهاوس كوبرز العالمية المحدودة أو أي شركة عضو أخرى. لا تقدم برايس ووترهاوس كوبرز العالمية المحدودة (PwCIL) أي خدمات للعملاء. ولا تتحمل شركة برايس ووتر هاوس كوبرز العالمية المحدودة المسؤولية عن أفعال أو إغفالات أي من الشركات الأعضاء فيها ولا يمكنها التحكم في ممارسة حكمها المهني أو إلزامها بأي شكل من الأشكال. لا تتحمل أي شركة عضو أي مسؤولية عن أفعال أو إغفالات أي شركة عضو أخرى ولا يمكنها التحكم في ممارسة الحكم المهني لشركة عضو أخرى أو إلزام شركة عضو أخرى أو شركة برايس ووترهاوس كوبرز العالمية المحدودة بأي شكل من الأشكال.